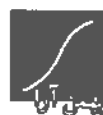


تَهْذِيبُ الْوَسَائِلِ

الجزء الحادي عشر

الحاج الشيخ علي المروغي الهروي



هوية الكتاب

اسم الكتاب: تمهيد الوسائل (الجزء الحادي عشر)

المؤلف: الحاج الشيخ علي المروجي القزويني

الناشر: انتشارات بهمن آرا

عدد الصفحات: ٥١٢

الطبعة: الاولى

سنة الطبع: ١٤٢٦- ق ١٣٨٤- هـ- ق

المطبعة: بهمن قم

عدد المطبوع: ١٠٠٠ نسخة

السعر: ٢٥٠٠ تومان

شابک: ٩٦٣-٨٨٥٩-٠٥-١

المحتويات

٧	أصالة الصّحة في فعل الغير
٩	الاستدلال بالكتاب على حجّة أصالة الصّحة
١٢	الاستدلال بالسنة على حجّة أصالة الصّحة
٢٤	استدلال بالإجماع على حجّة أصالة الصّحة
٢٥	الاستدلال بالعقل على حجّة أصالة الصّحة
٣٠	ظاهر المشهور أنّ المراد من الصّحة هو الصّحة الواقعيّة
٣٢	المراد من الصّحة هو الصّحة عند الفاعل عند القمّي
٣٥	تفصيل الشيخ في أصالة الصّحة
٤٢	في أنّ جريان أصالة الصّحة مشروط بكون العقد جامعاً للأركان
٥١	إيراد الشيخ على جامع المقاصد
	في أنّ أصالة الصّحة تثبت صحة الفعل فيما إذا شكّ في ترتيب الأثر المقصود
٦٠	منه عليه
٦٢	لاتجري أصالة الصّحة فيما لو كان العقد مبنياً على الفساد
٦٤	جريان أصالة الصّحة في الإذن لا يقتضي صحة العقد الفضولي
٧١	جريان أصالة الصّحة متوقّف على إحراز عنوان العمل
٧٧	جريان أصالة الصّحة وعدمه في الوضوء عن العاجز

- ٧٩ جريان أصالة الصحة في عمل النائب وعدمه
- ٨٤ في عدم ترتب الآثار غير الشرعية على أصالة الصحة
- ٨٩ جواب المحقق النائيني عن جامع المقاصد وجوابنا عنه
- ٩٠ في تقديم أصالة الصحة على أصالة الفساد
- ٩٢ في تقديم أصالة الصحة على الاستصحاب الموضوعي الذي يترتب عليه الفساد
- ٩٥ في حكومة أصالة الصحة على الاستصحاب
- ١٠٣ جريان أصالة الصحة في الأقوال
- ١٠٩ جريان أصالة الصحة في الاعتقادات
- ١١٥ تحقيقاتنا في أصالة الصحة
- ١١٦ في الفرق بين أصالة الصحة وقاعدة الفراغ
- هل المدار في الصحة على الصحة الواقعية أو الصحة باعتقاد الفاعل أو الصحة
باعتقاد الحامل
- ١١٨ باعتبار في جريان أصالة الصحة في العقد كونه جامعاً للأركان
- ١٢١ إيراد المحقق الاصفهاني على الشيخ
- ١٢٢ تقريب المحقق العراقي لجريان أصالة الصحة في العقود
- ١٢٥ كلام المحقق النائيني والأستاذ الأعظم وسيدنا الأستاذ في جريان أصالة الصحة وإيرادنا عليهم
- ١٢٧ يعتبر في جريان أصالة الصحة إحراز عنوان العمل
- ١٣٠ كلام المحقق الاصفهاني في موضوع أصالة الصحة
- ١٣١ تصحيح المحقق الاصفهاني كلام الشيخ في جريان أصالة الصحة في فعل النائب
- ١٣٤ في عدم كون أصالة الصحة حجة في لوازها غير الشرعية
- ١٣٥ في أن تقديم أصالة الصحة على الأصل الموضوعي محل خلاف
- ١٣٨ في تعارض الاستصحاب مع القرعة
- ١٣٩ في تقديم القرعة على أصالتي التخيير والإباحة العقليتين
- ١٤١

٥٠٩	محتويات الكتاب
١٤٤	تحقيقاتنا في القرعة
١٥٢	في أن الاستصحاب وارد على الأصول العقلية
١٥٤	ورود الاستصحاب على الأدلة الترخيصية وعدمه
١٦٣	في حكومة الاستصحاب على الأدلة الترخيصية
١٦٩	في الإشكال على حكومة الاستصحاب على الأدلة الترخيصية
١٧٣	في أن الاستصحاب وارد على البراءة العقلية وحاكم على البراءة الشرعية
١٧٥	في أن الاستصحاب وارد على قاعدة الاشتغال
١٧٩	في كون الاستصحاب وارداً على أدلة التخيير
١٨١	الكلام في تعارض الاستصحابين
١٨٥	في تقديم الاستصحاب السببي على المسببي
١٨٦	في الوجه السبعة لتقديم الأصل السببي على المسببي
٢٢١	إنكار جماعة تقديم الأصل السببي على المسببي
٢٢٥	في تقديم الأصل السببي على الأصل المسببي
٢٢٧	في العمل بالأصل السببي والمسببي معاً
٢٣٤	في عدم كون الأصل السببي مقدماً على الأصل المسببي عند الفاضل التوني
٢٣٥	في تقديم الأصل الموضوعي على الأصل الحكمي
٢٣٩	فيما إذا كان الشك في كلا الاستصحابين مستباً عن أمر ثالث
	في إمكان الترجيح بالمرجحات الاجتهادية بناءً على اعتبار الاستصحاب من باب
٢٤٥	الظن النوعي
٢٤٩	في أن الأصل في الاستصحابين المتعارضين التساقط
٢٥٥	في توهم أن الأصل في المتعارضين التخيير والجواب عنه
٢٦٧	في عدم جريان الاستصحاب في أطراف الشبهة المحصورة
٢٨٠	في جواز إجراء المقلد للأصول وعدمه
٢٨٣	تحقيقاتنا في أقسام الاستصحابين المتعارضين

في أن تقديم الاستصحاب السببي على المسببي من باب الورد أو من باب

- الحكومة ٢٨٤
- من شرائط تقديم الأصل السببي على المسببي أن يكون التسبب شرعياً ٢٨٤
- في الوجوه المذكورة لتقديم الأصل السببي على المسببي ٢٨٥
- الأصل السببي مقدّم على المسببي ، سواء كانا متوافقين أو متخالفين ٢٨٩
- تقديم الأصل السببي على المسببي يكون بالورد عند صاحب الكفاية ٢٩٤
- في جريان الاستصحاب في أطراف العلم الإجمالي وعدمه ٢٩٧
- تعريف التعادل والتراجع ٢٩٩
- تعريف التعارض والتحقيق فيه ٣٠١
- خروج موارد الجمع العرفي عن مورد التعارض ٣٠٦
- تعريف حقيقة الورد والفرق بينه وبين الحكومة ٣٠٧
- تعريف الحكومة وبيان أقسامها ٣٠٨
- في اعتبار النظر في الحكومة ٣١١
- الجواب عن الإيرادات الواردة على الحكومة ٣١٣
- في وجه خروج التخصيص والحكومة عن حقيقة التعارض ٣١٥
- في أن تعريف الشيخ للتعارض يشمل التزاماً أيضاً ٣١٧
- في معنى التزام والفرق بينه وبين التعارض ٣١٩
- في وجه تقدّم الأمارات على الأصول ٣٢١
- في أن الأمارات حاكمة على الأصول الشرعية واردة على الأصول العقلية ٣٢٣
- ضابط الحكومة عند الشيخ ٣٣٠
- الفرق بين الحاكم والتخصيص عند الشيخ ٣٣٤
- تحقيقاتنا في الفرق بين الحكومة والتخصيص ٣٤١
- حكومة الإمارات على الأصول عند الشيخ ٣٤٥
- في أن الخاص وارد على العام إذا كان قطعياً من جميع الجهات وحاكماً عليه إذا

٥١١	 محتويات الكتاب
٣٤٧	 كان ظنيّاً
٣٥٥	 إيراد المحقق العراقي على ما فهمه المحقق النائيني من كلام الشيخ وجوابنا عنه ..
٣٥٧	 في الإيرادات التي ذكرها المحقق العراقي على تقديم الخاصّ على العامّ وجوابنا عنه
٣٦١	 التعارض لا يعقل في الأدلة القطعية
٣٦٣	 التعارض لا يعقل بين الظنّين الشخصيّين
٣٦٧	 الكلام في قاعدة «الجمع مهما أمكن...»
٣٦٩	 الوجوه التي استدلّ بها على قاعدة «الجمع مهما أمكن...»
٣٧٧	 ليس الجمع مهما أمكن أولى من الطرح
٣٨٨	 الطرح أولى من الجمع مهما أمكن
٣٩٢	 أقسام الجمع بين الخبرين المتعارضين
٤٠٧	 جريان قاعدة الجمع مهما أمكن في تعارض البيّنات أيضاً
٤٠٩	 في مدرك قاعدة «الجمع مهما أمكن...»
٤١٣	 الجمع في أدلة الأحكام غير جارٍ في أدلة الموضوعات
٤٢٠	 في أنّ الأصل في موارد تعارض البيّنات هي الفرعة
٤٢٢	 في أنّ الأصل في المتكافئين هو التساقط أو التوقّف أو الاحتياط أو التخيير
٤٢٣	 تفصيل النراقي بين ما إذا كانت أدلة الحجّة لفظية وبين ما كانت لينة
٤٢٥	 جواب الشيخ عن تفصيل النراقي
٤٢٩	 في حكم العقل بالحجّة التخيرية في المتعارضين
٤٣٦	 في أنّ الاحتمالات المتصورة في المتعارضين أربعة
٤٣٨	 الأصل الأوّلي التوقّف في المتعارضين عند الشيخ
٤٤٠	 تحقيقاتنا في تأسيس الأصل في المتعارضين
٤٤٣	 في الأنحاء المتصورة في الواجب التخيري
٤٤٥	 إشكالات على الحجّة التخيرية والجواب عنها
٤٥٣	 تبعية الدلالة الالتزامية للدلالة المطابقة وعدمها

النقوض الواردة من الأستاذ الأعظم وسيدنا الأستاذ على المحقق النائني	
والجواب عنها	٤٥٦
مقتضى الأخبار في الخبرين المتعارضين عدم التساقط	٤٦١
الجواب عن الأخبار الدالة على التوقف في المتعارضين	٤٦٥
في الأخبار الدالة على التخيير في المتعارضين	٤٦٧
في الأخبار الدالة على التوقف	٤٦٩
أخبار التخيير في المتعارضين لاتدل على حجية الخبر من باب السببية	٤٧١
في ظهور أدلة حجية الخبر في الطريقية	٤٧٣
هل يجوز للمجتهد الإفتاء بالتخيير أو يختص التخيير بعمل نفسه	٤٧٥
في التعارض بين أقوال اللغويين	٤٧٩
في اختصاص التخيير بالحاكم والقاضي في عمل نفسه	٤٨٢
تحقيقاتنا في مقتضى الأصل الثانوي في المتعارضين	٤٨٣
هل التخيير بدوي أو استمراري	٤٨٥
تحقيقاتنا في أن التخيير بدوي أو استمراري	٤٩٣
حكم التعادل في الأمارات المنصوبة في غير الأحكام	٤٩٥
الأصل في المتعارضين هو التوقف	٤٩٧
لابد من الفحص عن المرجحات في المتعارضين	٤٩٩
في أن الأخذ بالتخيير متوقف على الفحص عن المرجح	٥٠٣



وختاماً نتقدم بجزيل الشكر

لسماحة حجة الإسلام الشيخ أسامة المزدي حفظه الله تعالى ،

الذي ساعدنا في تصحيح هذا الجزء من الكتاب ،

وأسأل الله تعالى أن يوفقه ويجعله من العلماء العاملين